رابط المادة على منصة باحث

تيسير العلام

تيسير العلام | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 22- كتاب الطهارة | باب الغسل من الجنابة 3

عبدالرحمن العجلان

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد سم بالله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد - 00:00:00

قال المؤلف رحمه الله تعالى عن عبد الله ابن عمران ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال يا رسول الله ايرقد احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ احدكم فليرقد - 00:00:23

هذا الحديث رواه البخاري رحمه الله في ابواب كثيرة صحيحة ورواه مسلم ومالك واحمد وابو داوود والترمذي والنسائي وابن ماجة والدارمي وابن حبان وابن الجارود وابو عوانة والبيهقي والبغوي وابن ابي شيبة وعبد الرزاق - 00:00:44

والطبراني كل هؤلاء الائمة خرجوا هذا الحديث عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه الذي هو امير المؤمنين رضي الله عنه الخلفاء الراشدين ويلقب بالفاروق طرق الله جل وعلا به بين الحق والباطل - 00:01:20

وكان من الملهمين الموفقين نزل القرآن بموافقته في مواضع كثيرة وكان رظي الله عنه قويا في الحق صلبا فيه وكان الشيطان ينفر ويهرب منه هربا شديدا وما سلك عمر طريقا الا سلك الشيطان طريقا غير طريق عمر - 00:01:49

خوفا منه وراوي الحديث ابنه عبد الله رضي الله عنه قال عمر رضي الله عنه يا رسول الله ايرقد احدنا وهو جنب قال نعم يرقد ان ينام لان المرء قد يكون عليه جنابة - 00:02:17

من اول الليل فهل له ان يؤخر الاغتسال الى اخر الليل عند قيامه لا يجوز له ان يرقد حال الجنابة وهذا من الصحابة رضي الله عنهم يدل على اهتمامهم الاهتمام العظيم - 00:02:47

بشأن الطهارة وان المؤمن يكون دائما على طهارة قد ازال عنه ورفع عنه الحدث الاكبر والحدث الاصغر والحدث الاكبر هو ما اوجب غسلا والحدث الاصغر ما اوجب وضوء وقد رؤي هذا الحديث - 00:03:12

من طرق وجاء الجواب من النبي صلى الله عليه وسلم بقوله نعم اي انه يجوز له ان يرقد وهو جنب واستحب له ان يتوضأ اذا توضأ احدكم فليرقد اي يكون عليه - 00:03:42

الحدث الاكبر الوضوء والاغتسال فيخفف الحدث الاكبر بالوضوء فيكون ذلك تطهيرا لمواضع الوضوء وهي اشرف المواضع من ابن ادم فهو اذا توضأ وضوءه للصلاة ارتفع عن هذه الاعضاء الحدث الاكبر والحدث الاصغر - 00:04:07

ارتفع الحدث الاكبر وارتفع كذلك الحدث الاصغر تبعا له لانه كما عرفنا سابقا انه لا يلزم لرفع الحدث الاكبر الترتيب كما لا تلزم الموالاة فيجوز ان يغسل المرء نصف بدنه الاعلى اولا - 00:04:50

ثم بعد فترة يغسل النصف الاسفل او يغسل بعض اعضائه ثم بعد فترة يغسل البقية فلا يشترط الترتيب كاعضاء الوضوء ولا تشترط الموالاة بان يكون هذا بعد هذا مباشرة بخلاف الحدث الاصغر - 00:05:21

ويشترط له الترتيب بان لا يغسل عضوا قبل الذي قبله فليكونوا حسب الترتيب واستدل على هذا بان الله جل وعلا ادخل الممسوح من الاعظاء بين المغسولات فلو لم يشترط الترتيب - 00:05:52

لجاءت المغسولات متناسقة ثم جاء بعدها الممسوح لكن المشترط الترتيب سيكون مسح الرأس بعد غسل اليدين ثم غسل الرجلين

بعد مسح الرأس واما الحدث الاكبر فلا يشترط له ذلك ويرقد احدنا وهو جنب - 00:06:21
قال نعم يرقد اذا توضأ فليرقد تأكيد واخذ من هذا استحباب الوضوء قد يقول قائل بوجوب الوضوء لان النبي صلى الله عليه وسلم اذن بالرقاد لمن عليه جنابة بعد ما يتوضأ - 00:06:53
فيقال بالصراط الوضوء قبل النوم ولكن عدم اللزوم اخذ من ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قد يكون عليه الجنابة احيانا فيرقد ولا يمس ماء واستدل بهذا على جواز الرقاد والنوم بدون رفع الحدث وبدون الوضوء - 00:07:21
الذين قالوا بلزوم الوضوء وهم طائفة من العلماء قالوا في قوله قول عائشة رضي الله عنها بانه لم يمس ماء اي مع اغتسال واما ماء الوضوء فقد توظأ تأولوا ذلك - 00:07:56
والصحيح والله اعلم جواز النوم بدون وضوء مع الكراهة الاكمل والافضل الاغتسال لرفع الحدث الاكبر والاصغر واذا لم يتيسر ذلك فليكن الوضوء رافعا للحدث الاكبر عن اعضاء الوضوء ومخففا للجنابة - 00:08:18
فاذا لم يتيسر هذا ولا هذا فلا حرج مع الكراهة ومن المعلوم حكم الكراهة ان المكروه هو الذي يثاب شاركوا ولا يعاقب فاعله والواقع فيه والواجب والذي يثاب فاعله ويعاقب تاركه - 00:08:46
والمباح هو الذي لا يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه والمحرم هو الذي يعاقب فاعله ولا ويثابوا ويثابوا مما يؤخذ من هذا الحديث جواز نوم الجنب قبل الاغتسال ويحسن ان يكون بعد الوضوء - 00:09:14
ان الاكمل والافضل ان يغتسل فاذا لم يتيسر فليتوضأ فان لم يتيسر فلا حرج هذا ما ظهر من الحديث والله اعلم عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت - 00:09:52
جاءت ام سليم امرأة ابي طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق هل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت - 00:10:26
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا هي رأت الماء هذا الحديث رواه البخاري رحمه الله في عدد من ابواب وكتب الصحيح كما رواه مسلم ورواه مالك واحمد وابو داوود والترمذي والنسائي وابن ماجه - 00:10:42
وابن خزيمة وابن حبان والحميدي وابو عوانة وابن الجارود والبيهقي والبغوي وابن ابي شيبة وعبد الرزاق والطبراني في الكبير كل هؤلاء الائمة رحمهم الله رووا هذا الحديث فهو من الاحاديث المتفق عليها الثابتة في الصحيحين وفي السنن وفي - 00:11:06
مؤلفات ائمة الحديث رحمهم الله والحديث عن ام سلمة ام سلمة رضي الله عنها هي زوج النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما توفي عنها ابو سلمة رضي الله عنه - 00:11:34
هاجرت ما ابي سلمة رضي الله عنها او لحقته في الهجرة رضي الله عنها ثم توفي عنها ابو سلمة فبقيت وحيدة في المدينة خطبها النبي صلى الله عليه وسلم من نفسها رضي الله عنها فا قالت يا رسول الله يمنعني ثلاث - 00:11:58
والا فمثلك لا يرد فانت لا ترد وذكرت قالت لدي صبية وليس احد من اولياء حاضر وفي غيره اخشى ان ترى مني ما تكره من الغيرة فيغضب الله علي فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اما الصبية فاولادك اولادي - 00:12:20
واما الغيرة فادعوا الله ان يذهبها واما اوليائك فليس احد منهم حاضر ولا غائب يكره ذلك فقالت قم يا عمر الذي هو ابنها وكان مميزا. زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:47
قالت جاءت ام سليم امرأة ابي طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ام سليم هذه هي ام انس ابن مالك رضي الله عنه وهي من فضليات الصحابة رضي الله عنهن - 00:13:09
وكانت تخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم للغزو تعالج الجرحى وتسقي العطشى وتسعف المرظى رضي الله عنها وارضاها جاءت ام سليم ام سليم هذه التي يقال عنها حصلت على اغلى مهر في الاسلام رضي الله عنها - 00:13:33
ما هو مهرها نحرها هو اسلام زوجها بعدما تركها ما لك الذي هو والد انس وذهب الى الشام بعد مجيء النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة ذهب فارا الى الشام فمات هناك - 00:14:05

فلما تمت عدتها تسارع الخطاب اليها لانها امرأة وجيهة ذات رأي وفكر وعلم فتسارع الخطاب اليها من مسلمين من المدينة ومن كفار ومن ضمنهم ابوطلحة وكان ابوطلحة لم يسلم بعد - 00:14:33
كافرة فتعذرت من تعذرت من الخطاب. فجاءها ابو طلحة بنفسه وقال لها لما امتنعت اتريدين الذهب والفضة اطلبي ما شئتي من الذهب والفضة فقالت لا اريد هذا كله ولكن يمنعني من من ان اقبلك ان اقبلك وانت ومثلك لا يرد - 00:15:05
كوني مسلمة وانت كافر فقال لا بل منعك حب الذهب والفضة فاطلبني ما شئت قالت لا اريد شيئا من ذلك قال وما الدليل على هذا؟ قالت الدليل على ذلك انك ان اسلمت فذلك مهري - 00:15:35
وكي قال لها وكيف لي بذا قالت اذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم وذلك مهري فذهب رضي الله عنه واسلم بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وكان اسلام ابي طلحة هو مهر امي - 00:15:59
رضي الله عنها وارضاها ولذا يقال اغلى محرم في الاسلام هو مهر ام سليم وهو الاسلام ثم اصبح ابو طلحة رضي الله عنه من افاضل الصحابة ومن خيارهم رضي الله عنه وارضاه - 00:16:23
تقول ام سلمة رضي الله عنها جاءت ام سليم روي احاديث اخر عن عائشة رضي الله عنها تقول جاءت ام سليم ورؤيا عن انس ابن مالك الذي هو ابنها قال قالت ام سليم - 00:16:56
النبي صلى الله عليه وسلم وامكن الجمع بين هذه بان ممكن ان يكون الجميع عند النبي صلى الله عليه وسلم وام سليم سألت هذا وممكن ان يكون عنده عائشة وام سلمة - 00:17:18
واما انس فاخبرته هي لكونه ابنها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق جاءت بهذه المقدمة رضي الله عنها اشعارا - 00:17:38
بانها ستسأل سؤالا يحتاج الى جوابه ولكن فيه شيء من الحياء لانه بذكر ما يستحيا منه ولكن لما كان فيه فائدة وعلم يحتاج اليه اتت رضي الله عنها بهذه المقدمة - 00:18:04
من اجل ان لا يقال عنها ان ام سليم لا تستحي قالت ان الله لا يستحيي من الحق وهو كذلك والله جل وعلا حيي كريم كما وصف في الاحاديث الصحيحة - 00:18:39
فهو جل وعلا موصوف بالحياء الصفة التي تليق بجلاله وعظمته ليست كصفة المخلوقين وصفاته جل وعلا تليق به وصفات المخلوقين على قدرهم وتأول بعض شراح الحديث رحمهم الله هذا الكلام - 00:19:06
بما لا يناسب لانهم قالوا ان النفي لا يترتب عليه اثبات صفة كانه يرى الا يثبت لله صفة الحياء وصفة الحياء ثابتة للنبي ثابتة لله جل وعلا بقول اعلم الخلق بربه جل - 00:19:34
على وهو النبي صلى الله عليه وسلم فقد قال عليه الصلاة والسلام ان الله حيي كريم فثبت فثبتت صفة الحياة لله جل وعلا ولا نعول ولا نحرف ولا ننفي وانما نثبت اثباتا يليق بجلال الله وعظمته - 00:20:04
نثبت كما اثبت الله لنفسه وكما اثبت له رسوله صلى الله عليه وسلم وننزه ربنا جل وعلا عن صفات المخلوقين ان الله لا يستحيي من الحق فهو جل وعلا حيي كريم ولا يستحي من ذكر الحق اذا كان يتضمن ذلك - 00:20:33
شيئا يستحيا منه فهو جل وعلا يبين الحق للعباد ان الله لا يستحيي من الحق ثم اتت بما تريد ان تسأل عنه هذه الكلمة كالمقدمة لما تريد ان تسأل عنه. والا فليست مجال بحث - 00:21:03
هل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت هذا السؤال هل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت عند ذلك قالت عائشة رضي الله عنها شربت يداك يا ام سليم فضحتي النساء - 00:21:26
وقال لها النبي صلى الله عليه وسلم بل تربت يداك انت نعم اذا هي رأت الماء روي ان ام سلمة رضي الله عنها تبسمت وقالت فضحت النساء يا ام سليم - 00:21:56
وروي عنها انها غطت وجهها وقالت فضحت النساء يا ام سليم وتبسمت تعجبا من ام سليم كيف تجرؤ على مثل هذا السؤال وغطت

وجهها حياء وعائشة قالت تربت يداك يا ام سليم. فضحت النسا - 00:22:20
ورد عليهن النبي صلى الله عليه وسلم واجاب عن سؤال ام سلم ام سليم وامهات المؤمنين رضي الله عنهن استحيين من هذا لان في هذا دلالة على شدة شهوة ورغبة النساء في الرجال - 00:22:53
انها تحتلم ومعنا الاحتلام بالنسبة للرجل يرى كانه يجامع امرأة وقد يرى انه يجامع امرأة اجنبية او يرى انه يجامع امرأة من محارمه او يرى انه يجامع امرأته ولا حرج عليه ولا لوم عليه في هذا لان هذا - 00:23:21
بغير ادراك منه بل هو نائم هم اذا رأى الرجل ذلك احيانا يرى هذا الشيء ولا يخرج منه مني فلا ينزل يشعر كأنه يجامع فلا يخرج منه مني وفي هذه الحال لا يجب عليه اغتسال - 00:23:53
واحيانا يرى انه يجامع وينزل واذا استيقظ وجد ملابسه مبلولة بالمني وفي هذه الحال يجب عليه الاغتسال هذا بالنسبة للرجل وقد يرى ولا يخرج منه شيء فلا يجب عليه غسل - 00:24:24
وقد يرى ويخرج منه شيء فيجب عليه الغسل واما بالنسبة للنساء وهو الموضوع المسؤول عنه تقول ام سليم ذلك يعني ان المرأة ترى في منامها كأن رجلا يجامعها ولا لوم عليها في هذا - 00:24:56
ولا اسم لان هذا رؤيا من ام ثم قد ترى المني يخرج ويخرج منها مني كما يخرج من الرجل فيجب عليها الاغتسال واحيانا لا ترى شيئا يخرج منها وفي هذا خلاف بين العلماء رحمهم الله - 00:25:28
اما الرجل فلا خلاف لان الرجل خروج منيه لا اشكال فيه ان خرج وجب الغسل. وان لم يخرج فلا يجب اما المرأة وقالوا انه قد لا يخرج ان المرأة قد يكون انزالها - 00:26:11
شيء يتحرك داخليا تحس به ولا يخرج مني فاذا احست بهذا الذي هو عبارة عن الانزال فانه يجب عليها الغسل وان لم ترى شيئا يقول ما قولكم في قوله صلى الله عليه وسلم نعم اذا رأت الماء - 00:26:37
يقولون هذا كناية عن التأكد عن انها تأكدت نزول المني وان لم يخرج تأكدت ذلك كما في قوله صلى الله عليه وسلم لا يخرج حتى يسمع صوتا او يجد ريحا. يعني يتأكد من الحدث - 00:27:11
لا يخرج من صلاته فهنا اذا رأت الماء قالوا اذا تأكدت من انزالها الانزال الذي تعرفه من نفسها ولعل الصحيح والله اعلم انه لا يجب عليها الغسل حتى ترى الماء. ترى البلل كما يراه الرجال - 00:27:38
وان كان خروج المني من النساء ليس بكثير والا ففيها يخرج منها يوجد المني ومنه يوجد الشبح كما قال عليه الصلاة والسلام من اين يوجد الشبع؟ وهل تحترم المرأة؟ وهل تنزل المرأة؟ يستفسر بعض النساء؟ فقال صلى الله عليه وسلم اذا من اين يوجد الشبع - 00:28:07
فشبه الولد يكون بابيه ويكون بامه نتيجة انزال المني من المرأة لانه يوجد المني يخرج من الرجل من الصلب من الظهر ومني المرأة يخرج من عظام الصدر كما قال الله جل وعلا من بين الصلب - 00:28:32
والترائف الصلب للرجل والترائب تراءب المرأة عظام الصدر يوجد المني من الاثنين فان غلب ماء الرجل كان الشبه له وان غلب ماء المرأة كان الشبه لها وقد روي انه اذا غلب ماء الرجل ذكر باذن الله - 00:28:55
واذا غلب ماء المرأة النسا باذن الله وقال عليه الصلاة والسلام لام سليم نعم اذا هي رأت الماء وفهم من هذا ان المرأة قد تحتلم كما يحتلم الرجل وان المرأة تنزل كما ينزل الرجل - 00:29:27
وان المرأة يكون لها الشهوة وتتحرك شهوتها في منامها وتشعر بما يشعر به الرجل من المجامعة ثم يحصل منها الانزال فاذا حصل ذلك فيجب عليها الاغتسال كما يجب على الرجل - 00:29:52
وانه لا ينبغي للمرء ان يستحيي في شيء من امور الدين مع ان الحياء مطلوب لكن الذي يمنع من الفائدة لا يستحسن فاذا امكن ان يستفيد مع محافظته على الحياء من صاحبه فذلك حسن - 00:30:36
كفعل علي رضي الله عنه وارضاه حينما قال كنت رجلا مذاء فاستحييت ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته مني

فامرت المقداد ان يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم هم - 00:31:06
لا يمنعه الحياء من الاستفادة فاذا وجد معه الحياء او شيء يستحي منه وامكن ان يجعل السؤال من شخص اخف منه او ابعد منه علاقة بصاحبه فيلقيه عليه وهو يسمع فيسمع الجواب - 00:31:26
واما ان يمنعه الحياء من الاستفادة من العلم فذلك لا ينبغي ولا يجوز ان يستمر على عمله بجهل وظلال خشية الحيا ان يسأل كان مثلا يشعر بالاحتلام ويستحي ان يسأل عن ذلك - 00:31:53
ويستمر عليه. وبهذه الطريقة تكون صلاته كلها غير صحيحة اذا لم يغتسل ولا يدري ما الحكم او المرأة مثلا رأت الحيض فاستحيت ان تسأل عنه واستمرت تصوم مثلا في رمضان وتصلي - 00:32:18
صلاتها غير صحيحة ولا يجوز لها. وصيامها غير صحيح. وربما لا تقضي هذا الصيام ولا تدري انه يقضى فتكون تركت اياما من رمضان متعمدة بجهلها فلا يجوز ذلك بل على المرء اذا استحيا من شيء ان يلقي السوء واليوم ولله الحمد تيسرت الامور ممكن ان يتكلم بالتليفون - 00:32:39
فيسأل عما يشكل عليه ولا يعرف السائل او قد ترسل السؤال لمن تطلب منه الجواب ولا يعرف من السائل وهكذا المهم ان لا يستحيي المرء رجلا كان او امرأة عما يشكل عليه من امر دينه والله جل وعلا يقول فاسألوا اهل الذكر ان كنتم - 00:33:06
لا تعلمون. والله اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين سائل يقول هل يجوز الحديث في مثل هذا المجال مع الاجنبية من باب التعليم - 00:33:34
نعم يجوز ذلك لكن تستحي المرأة اذا كان الرجل يعرفها فاذا لم يكن يعرفها ولو انها هي تعرفه فلا حرج في هذا ولكن لا يجوز ان يكون هذا الحديث ولا غيره - 00:34:53
مع امرأة اجنبية في حال خلوة لان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم وما خلا رجل بامرأة الا كان الشيطان ثالثهما هذه المرأة التي تسأل عن موضوع نفقة الرضاعة والحمل - 00:35:23
قبل الوضع وبعد الوضع وتقول هي راجعت المحكمة عليها مراجعة المحكمة ليبين لها الحكم حسب ما بين في صك القضية يقول نوينا العمرة من بلدنا السودان ولم نحرم من جدة وذلك لظروفنا وجئنا الى مكة هل نحرم من التنعيم ام نرجع الى جدة - 00:36:40
الواجب عليكم الاحرام من الميقات المعتبر لكم والقادم من السودان احيانا يحاذي يلملم ميقات اهل اليمن قبل ان يصل الى جدة واحيانا يحاذي الجحفة قبل ان يصل الى جدة واحيانا يصل الى جدة - 00:37:23
قبل ان يحاذي احد الميقاتين بحسب انطلاقه من السودان فاذا كان انطلاقه من السودان يحاذي يلملم اولا او يحاذي الجحفة اولا فعليه ان يحرم اذا حاذ احد الميقاتين واذا كان يصل الى جدة - 00:37:58
قبل ان يحاذي احد الميقاتين فيحرم من جدة وما دام انكم قصدتم مكة للعمرة فعليكم الرجوع الى جدة والاحرام من هناك فان تعذر عليكم ذلك وتحرم من الحل من اي مكان من الحل - 00:38:37
ويكون عليكم على كل واحد منكم هدي يذبح في مكة لفقراء الحرم اما اذا عدتم ورجعتم الى ميقاتكم جدة او احد الميقاتين فليس عليكم شيء هذا سائل يقول فعل كبيرة الزنا بفتاة بكر فهل من شروط التوبة ان يتزوجها - 00:39:11
الزنا كبيرة من كبائر الذنوب وتوعد الله عليه بالوعيد الشديد وقرنه جل وعلا بالشرك بالله في قوله والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون - 00:40:40
ومن يفعل ذلك يلقى اثاما. يضاعف له العذاب يوم القيامة. ويخلد فيه مهانا ومع هذا الحمدلله باب التوبة مفتوح فاذا صدق العبد في توبته بندمه على ما مضى واقلاعه عن المعصية - 00:41:09
وعزمه على الا يعود الله جل وعلا يتوب عليه ولا يلزمه من شروط التوبة ان يتزوجها بل يرى كثير من العلماء انه لا يحسن ولا ينبغي ان يتزوج الزاني بالزانية - 00:41:40
حتى ولو تاب لانهما اذا اجتمعا لا يزالان يذكران ما صدر منهما وتكون المرأة دائما غير واثقة بالرجل لانه فعل بها فعلا حراما فلا تأمن

ان يفعل بغيرها وكذلك الرجل يكون دائما غير واثق بالمرأة - 00:42:07
لانه عرف منها انها مكنته من نفسها بالحرام فلا يأمن ان تمكن غيره من نفسها وكل واحد منهما غير واثق بصاحبه فلا ينبغي ان يقدم على زواجها بل عليهما ان يتوبا الى الله جل وعلا - 00:42:43
واذا صدقا في توبتهما الله جل وعلا يتوب عليهما وقد قال في الاية السابقة بعد ذلك ومن يفعل ذلك هاي الشرك بالله وقتل النفس والزنا يلقى اثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا الا من تاب وامن - 00:43:19
عمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما يقول ما حكم من غسل ذكره وهو جنب ثم توضأ وصلى لا يجوز له ذلك وان كان جنب - 00:43:50
ويغسل ذكره وما لوثه ويتوضأ وضوءه للصلاة ثم يغتسل عمدا لا يجوز له ان يتوضأ ويصلي فان كان نسيانا فعليه ان يعيد الصلاة اذا صلى وهو جنب ولم يحصل منه الا الوضوء فقط - 00:44:26
فعليه ان يعيد الصلاة وقد روي ان عمر رضي الله عنه صلى الفجر وهو جنب ناسيا فاعاد الصلاة رضي الله عنه وارضاه يقول اذا صلى الانسان ركعتي الطواف او الشفع والوتر ونسي قراءة السورة بعد الفاتحة هل يجب عليه ان يسجد للسهو - 00:44:56
اذا كان ليس من عادته ترك قراءة السورة وتركها نسيانا فيستحب له السجود ولا اي واذا كان من عادته ترك هذا فلا ينبغي له ان يسجد لترك السنن لان من جرت عادته بترك السنن كثيرا - 00:45:47
فلا يسجد لتركها حتى وان كان سهوا واما اذا كان من عادته المحافظة على السنن وما كان يتركها ومن دار قراءة سورة بعد الفاتحة ثم تركها سهوا فلو سجدا فلا بأس بل يحسن ذلك - 00:46:17
يقول هل يجوز ان يؤكل ما ذبحه المحرم المحرم لا يخلو ان ذبح شيئا من الحيوانات الانسية فتؤكل ولا بأس بذلك محرم يذبح الشاة او معز ويذبح الابل ويذبح البقر - 00:46:55
ويذبح في يوم عرفة يقدم الطعام للناس لا بأس بذلك واما المحرم يذبح الصيد فلا يحل واذا ذبح المحرم صيدا فلا يحل لان المحرم منهي عن ذبح الصيد فاذا ذبحه اصبح كالميتة - 00:47:32
المحرم يذبح الدجاج مثلا يؤكل المحرم يذبح الحمام لا لا يؤكل يقول ما معنى كلمة البراق البراق دابة يركبها الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم النبي صلى الله عليه وسلم لما اسري به - 00:48:04
من مكة الى بيت المقدس ركب البراق والبراق دابة خطوها مد البصر الخطوة الواحدة مد البصر يقول كيف لي ان افرق بين الشرك ووسائل الشرك نعم فرق بين الشرك ووسائل الشرك - 00:48:51
شيء يعمله المرء يكون مشرك كفر بالله هذا يقال له شرك ظلال خروج عن ملة الاسلام نوع اخر ليس بشرك لكنه قد يجر الى الشرك واضرب لهذا مثل واضح شخص - 00:49:29
ذهب الى قبر من القبور وتحرى عند القبر انه يكون احرى للاجابة ورفع يديه الى السماء يسأل الله جل وعلا ما احب من خيري الدنيا والاخرة لكنه جاء عند هذا القبر يتحرى ان الاجابة عند هذا القبر - 00:50:01
لان هذا قبر فلان او علان الممدوح المثنى عليه مثلا ويتحرى ان يكون احرى للاجابة ماذا نسمي هذا؟ هل هذا شرك لا هذا يجر الى الشرك لماذا قصدت المقبرة يا اخي - 00:50:31
لماذا قصدت القبر اقصد المسجد اقصد بيت الله لا تقصد بيوت الاموات ويخشى ان يستجره الشيطان الى ان يدعو ويسأل صاحب القبر اخر ذهب الى قبر من القبور يقال ان فيه فلان مثلا الرجل الصالح او الولي او كذا او كذا - 00:50:52
وذهب عند رأس القبر يسأل صاحب القبر اشفع لي عند الله رد علي ضالتي اشف مريضي ويجعر باعلى صوته ينادي صاحب القبر يسأله هذا شرك وكفر بالله وخروج من ملة الاسلام - 00:51:25
لانه دعا ميت هذا شرك وذاك من وسائل الشرك لان ذاك ما سأل صاحب القبر وانما سأل الله لكنه سأل الله عند القبر يتحرى ان الاجابة من الله جل وعلا عند القبر اكد - 00:51:56

يقول لا هذا ظلال وهذا خطأ اخر سأل الله في عمل فلان او بجاه فلان هذا لا يجوز من وسائل الشرك سأل الله بحبه لرسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:52:22

وحبه للصحابة رضي الله عنهم لانهم ناصروا النبي صلى الله عليه وسلم نعم نقول هذا حسن هذا فعلك انت على حبك انت لله جل وعلا. حبك انت لرسول الله. حبك للصحابة. تسأل الله به. لان هذا قربة - 00:52:52

وان تتقرب الى الله بحبك له وبحبك لنبيه وبحبك لصحابة نبيه رضي الله عنهم لكن تسأل الله بعمل ابي بكر او بجاه ابي بكر عند الله؟ ما علاقتك انت بهذا - 00:53:17

نسأل الله بما ليس لك فيه مطمع وهكذا فرق بين الشرك مخرج من الملة كفر ووسائل الشرك محرمة تجر عليه ولكن ليست مخرجة من الملة يقول انا متخصص في في لغة اليهود - 00:53:40

وملم بها من جميع النواحي وكل ذلك من باب الدفاع عن الاسلام وعن بلاد المسلمين. مما مما ينشر بعض كتاب اليهود عن دين الله وتشويههم سؤالي هل يعتبر ذلك من باب الجهاد في سبيل الله - 00:55:00

هذا بارك الله فيك حسب نيتك بالتعلم اذا كنت تعلمت هذا للدفاع عن الدين الاسلامي وما يلصقه به اعداءه هذا جهاد وعمل طيب والنبي صلى الله عليه وسلم امر زيدا رضي الله عنه ان يتعلم لغة اليهود ليجيب على كتبهم - 00:55:18

واما اذا كنت تعلمتها لكسب مادي او لانك تحصل على وظيفة في هذه اللغة مثلا فحسب نيتك انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى يقول في قول ابراهيم عليه السلام لابنه فانظر ماذا ترى - 00:55:49

يقول اليس الامر وجوبا للذبح من الله تعالى؟ فلماذا استشاروا ابراهيم ابنه هذا القول ليس من باب الاستشارة ابراهيم عليه السلام عازم على تنفيذ ما امره الله جل وعلا به - 00:56:56

بلا تردد ولو كان عنده تردد ما مدحه الله جل وعلا بذلك لكنه اراد ان يلقي الخبر على ابنه بهذا الاسلوب لعله يكون اخف وقعا وليختبر صبر ابنه هل انه سيصبر ويحتسب ويرضى ويسلم وينقاد - 00:57:18

ام انه سيمتنع فيلزمه بذلك لانه لم يلقي اليه من باب المشورة او الاستخارة او الرأي وانما لاجل ان يختبر صبر ابنه فكان عند حسن ظن ابيه به عليه الصلاة والسلام - 00:57:43

يقول قال صلى الله عليه وسلم اول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة الصلاة يقول فاذا لم ينجح في هذا الجواب فهل يسأل عن الزكاة والصوم والحج يعني هذا اذا لم يفلح في الصلاة - 00:58:28

يكن خاسر فلا ينظر في سائر عمله لان الصلاة هي الفرق بين المسلم والكافر فاذا كان معه من الصلاة ما يؤهله للاسلام وكانت تحتاج الى ترقيع رقعت كما ورد من النوافل التي صلاها - 00:58:46

واما اذا كان لا شيء في هذا الباب فلا ينظر في سائر عمله. لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر وقد ورد ان الله جل وعلا يكمل الفرائض يوم القيامة اذا كان فيها نقص بنوافل العبادة التي - 00:59:08

يؤديها المرء يقول ما حكم التورك في الصلاة بالنسبة للمرأة الاصل انه يشرع التورك للمرأة كما يشرع للرجل ما لم يرد منعها من شيء مما يفعله الرجل في الصلاة ولهذا - 00:59:31

قال العلماء رحمهم الله الرجل يجافي عضديه عن جنبيه ويجافي بطنه عن فخذيه وفخذيه عن ساقيه واما المرأة فيحسن ان تضم نفسها لانه استر لها يقول سمعنا عن المهر المعنوي كالاسلام او ايات من القرآن يقول الا يؤدي هذا الى شيء من الاحتقار خاصة عند الخلع - 01:00:46

لا يا اخي هذا لا يدل على شيء من الاحتقار وانما يدل على الاهتمام بهذه الصفة صفة الاسلام او صفة حفظ القرآن والاهتمام به ثم ان الغالب والله اعلم انها اذا صلحت النية وحسنت من الطرفين - 01:01:52

وكان مهرهما اسلام الرجل او محرهم مهر المرأة ايات من القرآن انه لا يحصل في الغالب في هذه الاحوال خلع ولا نزاع بين الزوجين. لانهما اجتمعا على محبة الله ورسوله - 01:02:15

فاذا صلحت نيتهما وفقهم الله جل وعلا للاستمرار في حياتهما الزوجية وغالبا ما يأتي الخلع من سوء النية - 01:02:36